

اصطلاحات الأصول

[290] وآخرون إلى ان المضارع هو الاصل، واما لحاظ المادة بالخصوص دون الهيئة فلا وجود له على ما قلنا. تنمة: كما ان اللفظ هيئة ومادة كذلك للمعنى ايضا هيئة ومادة، فمادة الضرب مثلا هي اصل تصادم جسم مع آخر وهيئته هي الخصوصيات الملازمة له وعوارضه الوجودية من الزمان والمكان وما منه وجوده اعني الضارب وما به وجوده اعني آلة الضرب، ومواد الالفاظ تحكى عن مواد المعاني وهيئاتها تحكى عن هيئاتها، فمادة ضرب تحكى عن اصل الضرب وهيئته عن زمانه، ومادة كلمة مضرب عن اصل الضرب وهيئتها عما به يوجد الضرب وهكذا. هذا كله في الحقائق واما المجازات ففيها اقوال: الاول: القول بان لها وضعا نوعيا من حيث الهيئة والمادة، بمعنى ان الواضع اشار هذا كله في الحقائق واما المجازات ففيها اقوال: الاول: القول بان لها وضعا نوعيا من حيث الهيئة والمادة، بمعنى ان الواضع اشار إلى كليهما بالاشارة الاجمالية بان جعل عنوان اللفظ آلة للحاظهما فقال وضعت كل لفظ موضوع لمعنى من المعاني لمشابه ذلك المعنى أو لسببه أو لمسببه أو للحال فيه أو لمحله على اختلاف انحاء المجازات، فكأنه وضع في ضمن هذا البيان لفظ الاسد للرجل الشجاع مع انه لم يلاحظ له هيئة ومادة، فاستعمل اللفظ في معناه المجازى ايضا يرجع إلى وضع الواضع ولذلك حصروا المجازات في اقسام تخيلوا تنصيص الواضع عليها. الثاني: القول بان استعمالها في المعاني المجازية لاربط له بالواضع ; بل هو منوط باستحسان طبع المستعمل، فإى ربط تصويره المستعمل بين معنى من المعاني وبين المعنى الحقيقي وطاب نفسه باستعمال لفظه فيه فالاستعمال جائز وصحيح، فلا تكون اقسام المجازات محصورة فيما حصورها فيه. الثالث: القول بان الالفاظ لم تستعمل في غير ما وضعت له اصلا حتى في المجازات بل هي مستعملة في معانيها الحقيقية بدعوى اتحادها مع المعاني المجازية، مثلا إذا قلت جئنى اسد مريدا به زيدا فانك لم تستعمل الاسد في زيد ابتداء وبلا واسطة بل كانك قلت جئنى الحيوان المفترس المعهود وزيد هو ذلك الحيوان، وهذا هو القول الذى
